

لسان العرب

(وطأ) وَطِئَ الشَّيْءَ يَطْوُهُ وَطْأً دَاسَهُ قَالَ سِيبَوِيهٌ أَمَّا وَطِئَ يَطْوَأُ فَمِثْلُ
وَرَمَ يَرْمُ وَلَكِنَّمْ فَتَحُوا يَفْعَلُ وَأَصْلُهُ الْكَسْرُ كَمَا قَالُوا قَرَأَ يَقْرَأُ وَقَرَأَ
بَعْضُهُمْ طَاهُ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى بِتَسْكِينِ الْهَاءِ وَقَالُوا أَرَادَ طَا
الْأَرْضَ بِقَدَمَيْكَ [ص 196] جَمِيعًا لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرُفَعُ
إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ فَالْهَاءُ عَلَى هَذَا بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةِ طَا وَتَوَطَّأَهُ
وَوَطَّأَهُ كَوَطَّئَهُ قَالَ وَلَا تَقُلْ تَوَطَّيْتُهُ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ .
يَأْ كُلُّ مَنْ خَضِبَ سَيْالٍ وَسَلَامٍ ... وَجِلَّاتٍ لَمَّا تَوَطَّئُهَا قَدَمٌ .
أَيُّ تَطَّأَهَا وَأَوْطَّأَهُ غَيْرَهُ وَأَوْطَّأَهُ فَرَسَهُ حَمَلَهُ عَلَيْهِ وَطَّئَهُ وَأَوْطَّأَتْ
فَلَانًا دَابَّتِي حَتَّى وَطَّئْتَهُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رِعَاءَ الْإِبِلِ وَرِعَاءَ الْغَنَمِ تَفَاخَرُوا
عِنْدَهُ فَأَوْطَّأَهُمْ رِعَاءَ الْإِبِلِ غَلَابَةً أَيُّ غَلَابِيُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ بِالْحُجَّةِ وَأَصْلُهُ
أَنَّ مَنْ صَارَ عَتَهُ أَوْ قَاتَلَتْهُ فَصَرَ عَتَهُ أَوْ أَثْبِتَتْهُ فَقَدْ وَطَّئْتَهُ
وَأَوْطَّأَتْهُ غَيْرُكَ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ جَعَلَهُمْ يُوطَّؤُونَ قَهْرًا وَغَلَابَةً وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا خَرَجَ مُهَاجِرًا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَتْ
أَتَّبِعُ مَأْخِذَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطَّأُ ذِكْرَهُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى
الْعَرَجِ أَرَادَ أَنِّي كُنْتُ أُوَطَّئِي خَيْرَهُ مِنْ أَوْلِيٍّ خُرُوجِي إِلَى أَنْ بَلَغْتُ
الْعَرَجَ وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَكَذَنِيَّ عَنِ التَّغَطِّيَةِ وَالإِبْهَامِ بِالْوَطْءِ الَّذِي
هُوَ أَبْلَغُ فِي الإِخْفَاءِ وَالسُّتُورِ وَقَدْ اسْتَوْطَّأَ الْمَرْكَبُ أَيُّ وَجَدَهُ وَطَّيْنَا
وَالْوَطْءُ بِالْقَدَمِ وَالْقَوَائِمِ يُقَالُ وَطَّأْتُهُ بِقَدَمِي إِذَا أَرَدْتَهُ بِهَذَا الْكَثْرَةِ
وَبَدْنُو فُلَانٍ يَطْوُهُمْ الطَّرِيقُ أَيُّ أَهْلُ الطَّرِيقِ حَكَاهُ سِيبَوِيهٌ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ فِيهِ مِنْ
السَّعَةِ إِخْبَارُكَ عَمَّا لَا يَصْرَحُ وَطْوُهُ بِمَا يَصْرَحُ وَطْوُهُ فَنَقُولُ قِيَّاسًا عَلَى هَذَا
أَخَذْنَا عَلَى الطَّرِيقِ الْوَاطِئِ لِبَنِي فُلَانٍ وَمَرَرْنَا بِقَوْمٍ مَوْطُوئِينَ بِالطَّرِيقِ وَيَا
طَرِيقُ طَا بَنِي فُلَانٍ أَيُّ أَدَّيْنَا إِلَيْهِمْ قَالَ وَوَجْهَ التَّشْبِيهِ إِخْبَارُكَ عَنِ الطَّرِيقِ
بِمَا تُخْبِرُ بِهِ عَنْ سَالِكِيهِ فَشَبَّهْتَهُ بِهِمْ إِذْ كَانَ الْمُؤَدِّيُّ لَهُ فَكَأَنَّ هُمْ
وَأَمَّا التَّوَكِيدُ فَلِأَنَّكَ إِذَا أَخْبَرْتَ عَنْهُ بَوَطَّئَهُ إِيَّاهُمْ كَانَ أَبْلَغَ مِنْ
وَطْءِ سَالِكِيهِ لَهُمْ وَذَلِكَ أَنَّ الطَّرِيقَ مُقِيمٌ مُلَازِمٌ وَأَفْعَالُهُ مُقِيمَةٌ مَعَهُ
وَثَابِتَةٌ بِرِثَابَاتِهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ أَهْلُ الطَّرِيقِ لِأَنَّهُمْ قَدْ يَحْضُرُونَ فِيهِ وَقَدْ يَغْيِبُونَ عَنْهُ
فَأَفْعَالُهُمْ أَيْضًا حَاضِرَةٌ وَقَوَائِمٌ وَغَائِبَةٌ آخِرًا فَأَيُّنَ هَذَا مِمَّا أَفْعَالُهُ ثَابِتَةٌ

مستمرة ولمّا كان هذا كلاماً الغرض فيه المدحُ والثّناءُ اختاروا له أقبوى اللّفظيّين. لأنّه يُفِيد أقبوى المَعْنَيَيْن الليث المَوَطئُ الموضع وكلُّ شيء يكون الفِعْلُ منه على فَعَلَ يَفْعَلُ فالفِعْلُ منه مفتوح العين إلا ما كان من بنات الواو على بناءِ وَطئَ يَطَأُ وَطأً وإنما ذَهَبَت الواو من يَطَأُ فلم تَثْبُتْ كما تَثْبُتْ في وَجِلَ يَوْجَلُ لآن وَطئَ يَطَأُ بُني على تَوَهُّمِ فَعَلَ يَفْعَلُ مثل وَرِمَ يَرِمُ غير أنَّ الحرفَ الذي يكون في موضع اللام من يَفْعَلُ في هذا الحدِّ إذا كان من حروف الحَلَقِ الستة فإن أكثر ذلك عند العرب مفتوح ومنه ما يُقَرُّ على أصل تأسيه مثل وَرِمَ يَرِمُ وَأَمَّا وَسِعَ يَسَعُ ففُتحت لتلك العلة والواطيئةُ الذين في الحديث هم السابِلَةُ سُمُّوا بذلك لوَطئَهُم الطريقَ التهذيب والوَطْأَةُ هم أَبْنَاءُ السَّبِيلِ مِنَ النَّاسِ سُمُّوا وَطْأَةً لأنهم يَطَوُّون الأَرْضَ وفي الحديث أَنه قال للخُرَّاصِ احْتَاطُوا لأهل الأَمْوَالِ في النَّائِبَةِ والواطيئةُ الواطيئةُ المارَّةُ والسَّابِلَةُ يقول استَطَّهَرُوا لهم في الخَرْصِ لما يَنْوِبُهُمْ وَيَنْزِلُ [ص 197] بهم من الضَّيْفانِ وقيل الواطيئةُ سُقْاطَةُ التمر تقع فتُوطَأُ بالأَقْدَامِ فهي فاعِلَةٌ بمعنى مَفْعُولَةٌ وقيل هي من الوَطايا جمع وَطِيئةٍ وهي تَجْرِي مَجْرَى العَرِيَّةِ سُمِّيَتْ بذلك لأنَّ صاحِبِهَا وَطَّأَهَا لأهلها أَي ذَلَّلَهَا ومَهَّيَّهَا فهي لا تدخل في الخَرْصِ ومنه حديث القَدَرِ وآثارِ مَوَطُوءةِ أَي مَسْلُوكِ عَلايَها بما سَبَقَ به القَدَرُ من خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ وَأَوَطْأَهُ العَشْوَةَ وَعَشْوَةٌ أَرَكْبَهُ على غير هُدًى يقال مَنْ أَوَطْأَكَ عَشْوَةً وَأَوَطْأَتْهُ الشَّيْءَ فَوَطَّئَهُ وَوَطَّئْنَا العَدُوَّ وَبِالْخَيْلِ دُسُّنَاهُمْ وَوَطَّئْنَا العَدُوَّ وَوَطْأَةُ شَدِيدَةٌ والوَطْأَةُ موضع القَدَمِ وهي أَيْضاً كَالضَّغْطَةِ والوَطْأَةُ الأَخْذَةُ الشَّدِيدَةُ وفي الحديث اللهم اشْدُدْ وَوَطْأَتَكَ على مُضَرٍّ أَي خُذْهُمْ أَخْذاً شَدِيداً وذلك حين كَذَّبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ ومنه قول الشاعر .

وَوَطَّئْتَنَا وَوَطْأَةً عَلَى حَنْقٍ ... وَوَطْأَةً الْمُقَيِّدِ نَابِتِ الهَرَمِ .
وكان حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ يروي هذا الحديث اللهم اشْدُدْ وَوَطْأَتَكَ على مُضَرٍّ والوَطْأَةُ الإِثْبَاتُ والغَمَزُ في الأَرْضِ وَوَطَّئْتُهُمْ وَوَطْأَةً ثَقِيلًا ويقال ثَبَّتْ اللَّهُ وَوَطْأَتَهُ وفي الحديث زَعَمَتِ المَرَأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وهو مُحْتَضِرٌ أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتِهِ وهو يقول إِنَّكُمْ لَتُيَخَّلُونَ وَتُجَبِّدُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ وَإِنَّ آخِرَ وَوَطْأَةٍ وَوَطَّئَهَا اللَّهُ بِرُوحٍ أَي تَحْمِلُونَ على البُخْلِ والجُبْنِ والجَهْلِ

يعني الأَوْلاد فإنَّ الأَبَ يَدِخَلُ بِانْفِاقِ مالِهِ لِیُخَلِّفَهُ لَهُمْ وَيَجِدُنُ عَنِ الْقِتالِ لِيَعِيشَ لَهُمْ فَيُرَبِّيَهُمْ وَيَجْهَلُ لِأَجْلِهِمْ فَيُلَاعِبُهُمْ وَرَبَّيْحانُ اللّهُ رَزَقُهُ وَعَطَاؤُهُ وَوَجَّحُ مِنَ الطائِفِ وَالوَطْءُ فِي الأَصْلِ الدَّوْ وَ سُّ بِالْقَدَمِ فَسَمَّى بِهِ الغَزْوَ وَالقَتْلَ لِأَنَّ مَن يَطَأُ عَلَى الشَّيْءِ بِرِجْلِهِ فَقَدِ اسْتَقْصَى فِي هَلَاكِهِ وَإِهَانَتِهِ وَالْمَعْنَى أَنَّ آخِرَ أَخْذِهِ وَوَقْعَةَ أَوْ قَعَهَا اللّهُ بِالْكَفِّارِ كَانَتْ بِوَجِّهِ وَكَانَتْ غَزْوَةٌ الطائِفِ آخِرَ غَزَوَاتِ سَيِّدِنَا رَسولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْزُ بَعْدَهَا إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا قِتالٌ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ وَوَجَّحُ تَعَلَّقُ هَذَا الْقَوْلُ بِمَا قَبِلَهُ مِنَ ذِكْرِ الأَوْلادِ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى تَقْلِيلِ مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنِيَ عَنْهُ بِذَلِكَ وَوَطِئَ المَرْأَةَ يَطَأُهَا نَكَحَهَا وَوَطَأَ الشَّيْءَ هَيَّأَهُ الجَوْهَرِيُّ وَوَطِئْتُ الشَّيْءَ بِرِجْلِي وَطَأً وَوَطِئَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ يَطَأُ فِيهِمَا سَقَطَتِ الوَاوُ مِنْ يَطَأُ كَمَا سَقَطَتِ مِنْ يَسَعُ لِتَعَدَّ بِهِمَا لِأَنَّ فَعَلَ يَفْعَلُ مِمَّا اعْتَلَّ فَأَوْهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِإِجْزَاءٍ فَلَمَّا جَاءَ مِنْ بَيْنِ أَخَوَاتِهِمَا مُتَعَدِّ يَبِينُ خَوْلِفَ بِهِمَا نَظائِرُهُمَا وَقَدْ تَوَطَّأْتُهُ بِرِجْلِي وَلَا تَقْلُ تَوَطَّيْتُهِ وَفِي الْحَدِيثِ إِنَّ جَبْرِيْلَ صَلَّى بِي العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ وَاتَّطَأَ العِشَاءُ وَهُوَ افْتَعَلَ مِنْ وَطَّأْتُهُ يُقَالُ وَطَّأْتُ الشَّيْءَ فَاتَّطَأَ أَي هَيَّأْتُهُ فَتَّهَيَّأَ أَرَادَ أَنَّ الطَّالِمَ كَمَلِ [ص 198] وَوَأَطَأَ بَعْضُهُ بِعَضَاً أَي وَافَقَ قَالَ وَفِي الْفَائِقِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ وَأُتِطَى العِشَاءُ قَالَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِ بَنِي قَيْسٍ لَمْ يَأُتَطِ الجِدَادُ وَمَعْنَاهُ لَمْ يَأُتِ حِينَئِذٍ وَقَدْ أُتِطَى يَأُتَطِي كَأُتَلَى يَأُتَلِي بِمَعْنَى المُوَافَقَةِ وَالْمُؤَسَّافَةِ قَالَ وَفِيهِ وَجَّهٌ آخِرٌ أَنَّهُ افْتَعَلَ مِنْ الأَطِيطِ لِأَنَّ العَتَمَةَ وَقَوْتُ حَلَبِ الإِبِلِ وَهِيَ حِينَئِذٍ تَطُتُ أَي تَحْنُ إِلَى أَوْلَادِهَا فَجَعَلَ الفِعْلَ لِلْعِشَاءِ وَهُوَ لَهَا اتِّسَاعًا وَوَطَأَ الفَرَسَ وَطَأً وَوَطَّأَهُ دَمَّئِهِ وَوَطَّأَ الشَّيْءَ سَهْلَهُ وَلَا تَقْلُ وَطَّيْتُ وَتَقُولُ وَطَّأْتُ لَكَ الأَمْرَ إِذَا هَيَّأْتَهُ وَوَطَّأْتُ لَكَ الفِرَاشَ وَوَطَّأْتُ لَكَ المَجْلِسَ تَوَطَّئَةُ وَالوَطِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا سَهَّلَ وَلانَ حَتَّى إِِنَّهُمْ يَقُولُونَ رَجُلٌ وَطِيءٌ وَدَابَّةٌ وَطِيئَةٌ بِإِيْنَةِ الوَطَاءِ وَفِي الْحَدِيثِ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجالِسَ يَوْمِ القِيامَةِ أَحَسْبُكُمْ أَخْلاقًا المُوَطَّؤُونَ أَكْنافاً الَّذِينَ يَأُلْفُونَ وَيُؤْلَفُونَ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ هَذَا مَثَلٌ وَحَقِيقَتُهُ مِنَ التَّوَطَّئَةِ وَهِيَ التَّمْهِيدُ وَالتَّذْلِيلُ وَفِرَاشٌ وَطِيءٌ لَا يُؤْذِي جَنْبَ النَّائِمِ وَالأَكْنافُ الجَوَانِبُ أَرَادَ الَّذِينَ جَوَانِبُهُمْ وَطِيئَةٌ يَتَمَكَّنُ فِيهَا مَنْ يُصاحِبُهُمْ وَلَا يَتَأَذَّى وَفِي حَدِيثِ النَّسَائِ وَلَكُمْ عَلائِيهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُشَكُمْ أَحْداً

تَكَرَّهُونَهُ أَيْ لَا يَأْذَنُونَ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ
فَيَتَّخِذُوا فِيهِمْ مَنَازِلًا وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ لَا يَعْزُدُّونَهُ رِيْبَةً وَلَا يَرَوْنَ بِهِ
بَأْسًا فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ نَهَوْا عَنْ ذَلِكَ وَشِئْتُ وَطَيْبِيَّةٌ بِبَيْتِ الْوَطَاءِ
وَالطَّيْبَةِ وَالطَّائَةِ مِثْلَ الطَّيْبَةِ وَالطَّيْبَةِ فَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ فِيهِمَا وَكَذَلِكَ
دَابَّةٌ وَطَيْبِيَّةٌ بِبَيْتِ الْوَطَاءِ وَالطَّائَةِ بِوِزْنِ الطَّيْبَةِ أَيْضًا قَالَ الْكَمِيتُ .
أَغْشَى الْمَكَارِهِ أَعْْيَانًا وَيَحْمِلُنِي ... مِنْهُ عَلَى طَائَةِ وَالذَّهْرُ ذُو زُؤَبٍ .

أَيْ عَلَى حَالِ لَيْبِيَّةٍ وَيُرْوَى عَلَى طَيْبَةِ وَهُمَا بِمَعْنَى الْوَطَيْبِ وَالسَّهْلُ مِنَ النَّاسِ
وَالذَّوَابُّ وَالْأَمَاكِينِ وَقَدْ وَطَّؤُ الْمَوْضِعُ بِالضَّمِّ يَوْطُؤُ وَطَاءَةٌ وَوُطُوءَةٌ وَطَيْبَةٌ صَارَ
وَطَيْبًا وَوَطَّأْتُهُ أَنَا تَوَطَّيْتُهِ وَلَا تَقْلُ وَطَّيْبَتُهُ وَالاسْمُ الطَّائَةُ مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ قَالَ
وَأَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ فَقَالُوا وَطَيْبِيَّةٌ بِبَيْتِ الطَّائَةِ وَالطَّيْبَةِ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
دَابَّةٌ وَطَيْبِيَّةٌ بِبَيْتِ الطَّائَةِ بِالْفَتْحِ وَنَعْوُذُ بِاللَّهِ مِنْ طَيْبَةِ الذَّلِيلِ وَلَمْ يَفْسِرْهُ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ مَعْنَاهُ مَنْ أَنْ يَطَّأَنِي وَيَحْقِرَنِي وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ وَطَّوَّتِ الدَّابَّةُ
وَطَّأً عَلَى مِثَالِ فَعَلٍ وَوَطَّاءَةٌ وَطَيْبَةٌ حَسَنَةٌ وَرَجُلٌ وَطَيْبِيَّةٌ الْخُلُقِ عَلَى الْمِثْلِ وَرَجُلٌ
مُوطَّأٌ الْأَكْنَافِ إِذَا كَانَ سَهْلًا دَمِيثًا كَرِيمًا يَنْزِلُ بِهِ الْأَضْيَافُ فَيَقْرَأُ بِهِمُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْوَطَيْبِيَّةُ الْحَيْسَةُ وَالْوَطَّاءُ وَالْوَطَّاءُ مَا انْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ
النَّشَارِ وَالْإِشْرَافِ وَالْمِيطَاءُ كَذَلِكَ قَالَ غِيْلَانُ الرَّبَّاعِيُّ يَصِفُ حَلَابِيَّةً .

أَمْسَوْا فَقَادُوا هُنَّ نَحْوَ الْمِيطَاءِ ... بِمَائَتَيْنِ بِغَلَاءِ الْغَلَاءِ .
وَقَدْ وَطَّأَهَا اللَّهُ وَيُقَالُ هَذِهِ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ لَا رِبَاءَ فِيهَا وَلَا وَطَّاءَ أَيْ لَا
صُعُودَ فِيهَا وَلَا انْخِفَاضَ [ص 199] وَوَطَّأَهُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَأَةً وَافْقَهُ وَتَوَاطَأْنَا
عَلَيْهِ وَتَوَاطَّأْنَا تَوَافَقْنَا وَفَلَانٌ يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَتَوَاطَأُوا عَلَيْهِ تَوَافَقُوا
وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ هُوَ مِنْ وَاطَّأْتُ وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ
تَعَالَى إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطَّاءً بِالْمَدِّ مُوَاطَأَةٌ قَالَ وَهِيَ الْمُوَاتَاةُ
أَيْ مُوَاتَاةُ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ أَيَّاهُ وَقُرْئَةُ أَشَدُّ وَطَّاءً أَيْ قِيَامًا التَّهْذِيبُ قَرَأَ
أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَطَّاءً بِكسْرِ الْوَاوِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزِ مِنَ الْمُوَاطَأَةِ
وَالْمُوَافَقَةِ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَطَّاءً بِفَتْحِ الْوَاوِ سَاكِنَةَ الطَّاءِ
مَقْصُورَةٌ مَهْمُوزَةٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ مَعْنَى هِيَ أَشَدُّ وَطَّاءً يَقُولُ هِيَ أَثْبِتُ قِيَامًا قَالَ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ أَشَدُّ وَطَّاءً أَيْ أَشَدُّ عَلَى الْمُصَلِّيِّ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ لِأَنَّ اللَّيْلَ لِلنَّوْمِ
فَقَالَ هِيَ وَإِنْ كَانَتْ أَشَدَّ وَطَّاءً فَهِيَ أَفْوَمٌ قِيلًا وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ هِيَ أَشَدُّ وَطَّاءً
عَلَى فِعَالٍ يُرِيدُ أَشَدَّ عِلَاجًا وَمُوَاطَأَةٌ وَاخْتَارَ أَبُو حَاتِمٍ أَشَدُّ وَطَّاءً بِكسْرِ

الواو والمدّ وحكى المنذري أنّ - أبا الهيثم اختار هذه القراءة وقال معناه أنّ -
 سمّعه يُوَاطئُ قَلَابِيَهَ وَبَصَرَهَ وَلِسَانُهُ يُوَاطئُ قَلَابِيَهَ وَطَاءٌ يُقَالُ وَاطَأَ نِي
 فلان على الأمرِ إِذَا وَافَقَكَ عَلَيْهِ لَا يَشْتَغِلُ الْقَلْبُ بِغَيْرِ مَا اشْتَدَّ غَلَبَهُ السَّمْعُ هَذَا
 وَاطَأَ ذَاكَ وَذَاكَ وَاطَأَ هَذَا يَرِيدُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَالْقِرَاءَةَ فِيهِ وَقَالَ الزَّجَاجُ هِيَ أَشَدُّ
 وَطَاءٌ لِقَلَّةِ السَّمْعِ وَمِنْ قَرَأَ وَطَأَ فَمَعْنَاهُ هِيَ أَبْلَغُ فِي الْقِيَامِ وَأَبْيَنُ فِي الْقَوْلِ
 وَفِي حَدِيثِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَرَى رُؤُوسَكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ قَالَ ابْنُ
 الْأَثِيرِ هَكَذَا رُوِيَ بِتَرْكِ الْهَمْزِ وَهُوَ مِنَ الْمُوَاطَأَةِ وَحَقِيقَتُهُ كَأَنَّ كَلَامًا مِنْهُمَا وَطَأَ مَا
 وَطَأَهُ الْآخِرُ وَتَوَاطَأَ أَتَتْهُ بِقَدَمِي مِثْلَ وَطَأَتْهُ وَهَذَا مَوْطَأٌ قَدَمِكَ وَفِي حَدِيثِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطَأٍ أَيْ مَا يُوَطَأُ مِنَ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ
 أَرَادَ لَا نَعِيدُ الْوُضُوءَ مِنْهُ لَا أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَغْسِلُونَهُ وَالْوِطَاءُ خَلْفُ الْغِطَاءِ
 وَالْوِطَائِيَّةُ تَمْرٌ يُخْرَجُ نَوَاهُ وَيُعْجَنُ بِلَبَنٍ وَالْوِطَائِيَّةُ الْأَقِطُ
 بِالسُّكَّرِ وَفِي الصَّحاحِ الْوِطَائِيَّةُ ضَرْبٌ مِنَ الطَّعَامِ التَّهْذِيبِ وَالْوِطَائِيَّةُ طَعَامٌ لِلْعَرَبِ
 يُتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ وَقَالَ شَمْرٌ قَالَ أَبُو أَسْلَمَ الْوِطَائِيَّةُ التَّمْرُ وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ فِي
 بُرْمَةٍ وَيُصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالسَّمْنُ إِنْ كَانَ وَلَا يُخْلَطُ بِهِ أَقِطٌ ثُمَّ يُشْرَبُ
 كَمَا تُشْرَبُ الْحَسِيَّةُ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلِ الْوِطَائِيَّةُ مِثْلُ الْحَيْسِ تَمْرٌ وَأَقِطٌ
 يُعْجَنُ بِالسَّمْنِ الْمَفْضَلِ الْوِطَائِيَّةُ وَالْوِطَائِيَّةُ .

(يتبع)